منهما الا انه عبر عنه بقوله او نسبة بينهما تنبيها على انه مركب
اعتبر فيه النسبة وتوطئة لما يتلوه من القسمة وفيه انه
ان اريد بالمدلول الموضوع له فلا ينفع تاويل قوله
او نسبة بينهما بالمركب منهما لان المركب من الذات والحدث
ليس الموضوع له من الفعل والمشتق بل الحدث والنسبة
والزمان في الفعل والمركب من الذات والحدث والنسبة
في المشتق وان اريد بالمدلول ما هو اعم من الموضوع له فلا
حاجة الى هذا التاويل لان النسبة مدلول تضمني لهما الا ان
يقال المركب من الحدث والذات لا يقتضي ان يكون جميع اجزائه
الحدث والذات بل يكفي فيه ان يكونا من اجزائه فلا يشكل
بالمشتق ولا يخفى انه لو اريد بقوله او نسبة او ذو نسبة
لم يشكل بالفعل ايضا فهذا هو التاويل الحقيق بالتعويل
ولقد نبه قدس سره على ان احتمال مركب من الذات والحدث
غير مشتمل على النسبة بينهما واحتمال كون النسبة على وجه
لم يعتبر في شيء من المشتقات لا يخل بهذا التقسيم اذ ليس المقصود
منه الحصر العقلي حتى يضر فيه تغاير قسم عقلي وكون المفهوم
المذكور لقسم منه اعم منه عقلا بل المقصود منه نوع ضبط
للالفاظ بحيث لا يخرج عنه لفظة في الواقع ولا يصدق
مفهوم مذكور لقسم منه في الواقع على غيره ولا يضر فيه عن
احتمال فرد لقسم منه لا يكون من ذلك القسم بل المقصود
تحقيق ذلك الفرد فلا يتجه عليه قدس سره ما افيد ان قوله

والمقصود

والمقصود بذلك نوع ضبط للالفاظ لا الحصر العقلي انما يحسن
لو لم الحصر الاستقرائي مع انه لا يتم لخروج الالفاظ الداخلة
في المقسم عن الاقسام او مقصوده قدس سره ان الاحتمال لا يضر
في هذا التقسيم لانه لا يرد على هذا التقسيم شيء اصلا وما ذكره
واف بغرضه ومما ينبغي ان ينبه عليه ان التزام فاعل مرفوع
للصفات من المشتقات كما في الفعل يقتضي ان يكون فيها نسبة
الى ذات خارج عن مدلوله كالفعل فيكون فيها نسبتان
نسبة الى الداخل ونسبة الى الخارج ولم يقولوا به الا ان يقال
التزام الفاعل المرفوع لها للتوضيح ان ربطها بموصوفها من
قبيل ربط حال الشيء به ام من قبيل ربط حال متعلق الشيء
به بخلاف فان التزام المرفوع له لاعتبار نسبة في مفهومه
متوقفة على تعقل هذا المرفوع وبعد فيها تردد لا بد له من
قاطع ويدخل في هذا القسم بعض المصادر التي مفهومها حدث
خاص متقوم من حدث ونسبة الى ذات كالفيضان فانه سيلان
الماء والعمى فانه عدم الابصار الا ان يراد من التاويل ويقال
المراد او نسبة بينهما لا يكون حدثا بقرينة المقابلة تامل
والمشار اليه بقوله وذلك هو ذو نسبة لان قوله او نسبة
بتقدير ذو نسبة او نسبة لانه بمعنى ذو نسبة والتذكير
لتذكر ان المراد ذو نسبة اولانه مدلول اولما ذكر ان المؤنث
الذي له مذكر من لفظه يجوز فيه التذكير لا لما ذكر ان التذكير
باعتبار الخبر غير مقبول التذكير فلو اعتبر المبتداء ذلك كان

Copyright © King Saud University